

ما حكم خروج المرأة بدون إذن زوجها؟ (من اسئلة محاضرة: التبرج وخطره - للشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

تقول ما حكم خروج المرأة من بيتها بدون اذن زوجها؟ لا يجوز. هذا امر محرم. المرأة لا تخرج الا باذن زوجها. او باذن وليها -

00:00:00